

نذرت أن أطعم الفقراء، ولم أستطع أن أطعمهم، وبذلتُ نقوداً بدلاً من الإطعام، هل ذلك يجزئ؟ #فتاوى

صالح الفوزان

تسأل نذرت ان تطعم الفقراء ولم تستطع ان تطعمهم وبذلت نقودا بدلا من الاطعام هل ذلك ما دام عنده نقود فانها مستطبعة للاطعام ما دام عندها نقود تشتري طعام وتوزعه على على الفقهاء. فلا يجزي ما يجزي توزيع النقود وهي نادرة طعام. لا بد من الطعام -

[00:00:00](#)

تشتري طعاما وتوزعه على الفقراء. نعم - [00:00:28](#)